

الصحيح من سيرة النبي الأعظم صلى الله عليه وآله وسلم

[107] زاد البعض: أن أهل التأويل قالوا: " وقع في نفوس المسلمين من هذا الكلام شيء، حتى أنزل الله ما قطعتم من لينة إلى آخره... " (1). هل هذا العدد صحيح ؟ ! قال ابن شهر آشوب: " أمر بقطع نخلات.. إلى أن قال: ثم أمسك عن قطعها بمقالهم، واصطلحوا أن يخرجوا " (2) " وقيل: أحرقوا نخلة، _____ = ص 486 والعبر وديوان المبتدأ والخبر ج 2 قسم 2 ص 28 والمغازي للواقع ج 1 ص 381 و 372 وحبیب السير ج 1 ص 355 وأحكام القرآن للجصاص ج 3 ص 429 وأحكام القرآن لابن العربي ج 4 ص 1768 وسنن أبي داود ج 3 ص 38 والجامع لأحكام القرآن ج 18 ص 8 و 6 و 7 عن مسلم ولباب التأويل ج 4 ص 246 والتفسير الكبير ج 29 ص 283 وزاد المعاد ج 2 ص 71 والكشاف ج 4 ص 501 وتفسير الصافي ج 5 ص 154 وتفسير البرهان ج 4 ص 313 والسيرة الحلبية ج 2 ص 265 وتفسير القرآن العظيم ج 4 ص 331 و 333 و 334 والإكتفاء ج 1 ص 147 وتاريخ الإسلام للذهبي (المغازي) ص 122 وصحيح مسلم ج 5 ص 145 وتاريخ الخميس ج 1 ص 461 وفتح القدير ج 5 ص 199 ووفاء الوفاء ج 1 ص 298 وبهجة المحافل ج 1 ص 298 وبهجة المحافل ج 1 ص 214 و 251 والسيرة النبوية لدحلان ج 1 ص 261 ومنهاج السنة ج 4 ص 173 وتاريخ الأمم والملوك ج 2 ص 552 والأموال ص 15 ومجمع البيان ج 9 ص 257 وغرائب القرآن مطبوع بهامش جامع البيان ج 28 ص 36 والبحار ج 2 ص 159 و 165 و 169 وتفسير القمي ج 2 ص 359 والكامل في التاريخ ج 2 ص 173 والدر المنثور ج 6 ص 188 عن بعض من تقدم وعن سعيد بن منصور وعبد بن حميد، وابن المنذر، وابن مردويه والنسائي وابن أبي حاتم وابن إسحاق والتراتب الإدارية ج 1 ص 310 ومسند أبي يعلى ج 10 ص 207. (1) راجع: الروض الأنف ج 3 ص 250 وفتح القدير ج 5 ص 196 وتاريخ الخميس ج 1 ص 461 وتعليقات محمد فؤاد عبد الباقي على سنن ابن ماجه ج 2 ص 949. (2) مناقب آل أبي طالب ج 1 ص 197 (*).